

## 5906 - هل يجوز للمرأة أن تزاحم الرجل في العمل الذي يعمله

### الرجال وتختلط بهم فيه؟- نور على الدرب

صالح اللحيدان

بعض الناس اذا ما سمع القول بان عمل المرأة جائز توسع في ذلك كثيرا حتى جعل المرأة تعمل في الفنادق وفي طب الرجال وفي اه الطيران ايضا فلعل الشيخ صالح توضيح حول هذه الامور التي استجدت والتي توسع فيها بعض الناس واستجازها. جزاكم الله خيرا. لا يجوز - [00:00:00](#)

المرأة ان تزاحم الرجل في العمل الذي يعمله الرجال وتختلط بهم فيه فالمرأة ينبغي ان تخصص لما يخص المرأة كما ان الرجل لا يجوز له ان يزاول الاعمال التي تخص النساء - [00:00:26](#)

الا اذا تعذر نساء يقمن بها فاذا تعذر هل الضرورة في احكامها وعند عدم التعذر لا يجوز للرجل فمثلا ما يزور الطبيب ان يعالج المرأة المريضة وهناك طبية موجودة وتقدر على ما يقدر عليه الرجل - [00:00:48](#)

فلا يجوز له ان يتولى علاجها مع امكانه الاستغناء عنه. اما اذا كان الطبيب المعالج لا تقوم به ما يقوم به المرأة فلا حرج كذلك لو فرض ان المستشفى او - [00:01:12](#)

المستوصف فيه طبيب وطبيبة وهذه بعملها ولك بعمله فجاء مريض لا يحسن الطبيب علاجه وهو مضطر للعلاج ولا يجد علاجا في غير هذا الموقع جاز ان تعالجه المرأة مع الاخذ في - [00:01:29](#)

اعتبار في كل الاحوال بوجوب التقيد باداب الشريعة ان تباشر عورته والا تبدو عنده متكشفة متبرجة فهي امرأة مهما كان وضعها وطبيبة وهو رجل مهما كان مريضا وفي حال ومما لا شك فيه ان - [00:01:50](#)

الامور اذا بلغت حد الضرورة تغير وضعها لكن من يقدر هذه الضرورة؟ الله المستعان. هل يقدرها من شاء او ان تقدير هذه الضرورة للعارفين باحكام الشريعة لا شك ان تقدير الضرورة - [00:02:18](#)

وظروفها وظروفها انما يختص بها اهل ذلك والله اعلم - [00:02:35](#)